جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي

مقياس: المالية الدولية

الاستاذ المحاضر: د/حملاوي سكينة

تخصص: ثالثة مالية تجارة دولية

المحور: المنظمة التجارة العالمية

اولا: التعريف بالمنظمة العالمية للتجارة : تعتبر المنظمة العالمية للتجارة أكبر المنظمات الدولية المتخصصة في المجال التجاري، وقد ظهرت في ظروف معينة وفق مفهوما محددا. ظهور المنظمة العالمية للتجارة: يمكن إبراز ظهور المنظمة العالمية للتجارة في مايلي:

أ- وضع الاتفاق العام للتعاريف الجمركية والتجارة :بعد انتهاء الحرب العالمية، فكرت الولايات المتحدة الامريكية في إنشاء نظام تجاري حر ، متعدد الاطراف بين دول العالم. وبناءا على هذا الاقتراح الامريكي انعقد مؤتمر دولي للتجارة و التوظيف في لندن عام 1946 .و استكمل أعماله في جنيف عام 1947 ، ثم اختتامها في هافانا عاصمة كوبا في مارس 1949 .و قد أسفر هذا المؤتمر عن وثيقة عرفت باسم "ميثاق هافانا " الذي شاركت فيه 56 دولة .

ب- إنشاء المنظمة العالمية للتجارة: لما كان الهدف الرئيسي لاتفاق العام للتعاريف الجمركية للتجارة، هو تحقيق أكبر قدر من حرية التجارة الدولية، فقد كان من الضروري إجراء سلسلة من المفاوضات في صورة جولات متتالية هي:

- جولة جنيف بالسويسرا 1947: عقدت هذه الجلسة بمدينة جنيف، حيث اجتمعت الدول الموقعة على اتفاقية الغات 1947 و عددها 23 دولة ، لبحث موضوع التعريفة الجمركية وتم الاتفاق على تقديم تنازلات جمركية.

- جولة آنسي الفرنسية 1949: عقدت هذه الجلسة في مدينة أنسي الفرنسية، باجتماع ممثلي 13 دولة و تم الاتفاق على تخفيض التعريفة الجمركية على 6 آلاف بندا جمركيا.

- جولة تركيا1951: تمت هذه الجولة باجتماع 38دولة ، وقد جرت بين الدول الأعضاء في الغات و بين كل من ألمانيا و النمسا وجواتيمالا و البيرو و الفلبين و تركيا.

- جولة جنيف 1956:عقدت هذه الجولة في جنيف السويسرية بحضور ممثلي 26دولة، وكان من

نتائجها تخفيض الرسوم الجمركية وتطبيق المعاملة التفضيلية، قد ساعد على تنشيط التبادل التجاري الدولي.

- جولة ديلون، جنيف 1960-1961: دعا إلى هذه الجولة الرئيس الأمريكي "دوغلاس ديلون" لذا سميت الجولة باسم" جولة ديلون" وقد شاركت فيها 26 دولة، وفي هذه الجولة تم إقرار مبدأ التعويضات للدول التي تضررت من إنشاء المجموعة الأوروبية.

- جولة كينيدي 1964-1967: شارك في هذه الجولة 62 دولة و امتدت من 1 جويلية 1962 إلى 30جويلية 1967 . وقد واكبت العديد من التطورات الاقتصادية الهامة من بينها

إنشاء المجموعة الأوروبية ذات التعريفية الموحدة ، أوسفرت على تخفيض التعريفة الجمركية على جميع السلع بنسبة 50 بالمائة وكذلك أدت هذه الجولة الى معالجة معايير هامة ضد سياسة الانحراف.

-جولة طوكيو 1973-1979: بدأت جولة طوكيو في سبتمبر 1973 بمشاركة 102 دولة، حيث بلغت قيمّة التجارة المحررة خلال هذه الجولة حوالي 155 مليار دولار، بينما ركزت الجولات السابقة على خفض التعريفات الجمركية فقط . فإن جولة طوكيو ذهبت إلى مناقشة العوائق التجارية الأخرى بالإضافة إلى التعريفة الجمركية.

-جولة الأروغواي1986-1994:استغرقت هذه الجولة سبعة سنوات وقد بدأت هذه المفاوضات المتعدد الأطراف في عاصمة الأروغواي عام 1986 وتميزت هذه الجولة صعوبات أكثر من الجولات السابقة ، نظرا للأزمات و الطرق المسدودة التي ظهرت بين الدول ودارت مواضيعها حول تجارة المنتجات الز ا رعية و تجارة الخدمات وانخفاض. الضرائب لمستوى متدني، فقد ركزت هذه الجولة على تجارة السلع و الخدمات و الزراعة، كما أصرت على تدعيم أحكام تسوية المنازعات و إرساء قواعد مقننة لنظام التحكيم الدولي و مكافحة الإجراءات

الحمائية، تعتبر جولة الأ ر وغواي من أكبر وأهم جولات الغات لأنها توجت بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة ووضع اتفاقات هامة على النحو التالي:

-امتداد نطاق السلع التي تغطيها الغات ، بالإضافة للسلع الصناعية ،

-إضافة تجارة الخدمات،

-إخضاع سوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع إلى القواعد التجارية في نطاق الغات،

-تخفيض القيود المفروضة على الاستثمار.

و بعد أن تم اتخاذ القرار بمراكش، عرض المشروع النهائي للمنظمة للتصديق النهائي وفقا للأوضاع الدستورية الداخلية لكل دولة. ومنذ هذا التاريخ، ظهر شخص قانوني دولي جديد في المجتمع الدولي يتولى تحقيق الأهداف والمقاصد التي أنشأ من أجلها والمتمثل في المنظمة العالمية للتجارة.

أولا:تعريف المنظمة العالمية للتجارة: يمكن تعريف المنظمة العالمية للتجارة ، بأنها منظمة اقتصادية دولية

ذات طابع عالمي لها شخصية قانونية مستقلة ماليا واداريا تعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي مهمتها إدارة النظام التجاري الدولي وتقويته عن طريق تحرير التجارة الدولية وزيادة التبادل التجاري الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي وتوفير برنامج شامل لمفاوضات تجارية متعددة الأطراف ومراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية. وتقوم المنظمة على تبادل المزايا لخفض التعريفات الجمركية وغيرها من الحواجز الجمركية والغاء المعاملة التمييزية في مجال العلاقات التجارية الدولية والتعاون مع كل من صندوق النقد الدولي.

تهدف المنظمة العالمية للتجارة إلى إيجاد منتدى التشاور بين الدول الأعضاء حول المشكلات التي تواجه التجارة العالمية و إيجاد آليات الفعالة لفض المنازعات التي تنشأ وتقديم بعض المساعدات الفنية و المالية للدول الأعضاء و ذلك عن طريق ما يلي:

1-إيجاد منتدى للمفاوضات التجارية.

2-تحقيق التنمية،

0-تنفيذ اتفاق الأ ر وغواي،

9-حل المنازعات بين دول الأعضاء،

-6 إيجاد آلية تواصل بين الدول الأعضاء)

ثانيا:مهام المنظمة العالمية للتجارة: تنص اتفاقية تأسيس المنظمة العالمية للتجارة على قيامها بالمهام والوظائف التالية:

أ تسهيل تنفيذ اتفاقية الأرغواي- :بمقتضى هذه الوظيفة ، تقوم المنظمة بتسهيل تنفيذ وادارة الاتفاقيات التي تمت خلال جولة الأرغواي ومراقبة تنفيذ الدول لها، وانزال العقوبة المقررة على الدول التي تخالف هذه الأحكام.

ب الإشراف على المفاوضات المتعددة الأطراف : تعتبر المنظمة مق ا ر دائما لعقد المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي تجري بين دول الأعضاء حول تجارة السلع والخدمات والملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة.

ج إدارة نظام حل النزاعات ونظام مراجعة السياسات التجارية- :تتولى المنظمة إدارة نظام حل المنازعات وفقا للإطار القانوني للاتفاق الخاص بالقواعد والإج ا رءات التي تحكم تسوية المنازعات، وتتولى المنظمة إدارة نظام م ا رجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء وفقا لنظامه القانوني المنصوص عليه في الملحق الثالث للاتفاق المؤسس للمنظمة

د تنسيق التعاون مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي- :ينص الاتفاق المنشئ للمنظمة على أن تتعاون على النحو المطلوب مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي وهو ما يؤكد تكاثف هذه المنظمات الثلاث لدعم قواعد النظام الاقتصادي الذي تتبناه الدول الكبرى على حساب

الدول النامية و العمل على تكريسه. وقد أعرب المشاركون في مراكش عام 1994عن رغبتهم في أن تُقيم المنظمة علاقات تعاون مع صندوق النقد والبنك الدوليين، بهدف المؤسسات الثلاث بالتنسيق فيما بينها لأغراض وضع السياسة العامة للاقتصاد العالمي.

ثالثا: مبادئ المنظمة العالمية للتجارة:

تقوم المنظمة على العديد من المبادئ التي تحدد قواعد التجارة الدولية والتي يمكن إجمالها كالتالي:

1-مبدأ عدم التمييز:يقوم هذا المبدأ في الأساس على شرطين هما : شرط الدولة الأكثر رعاية وشرط المعاملة الوطنية. يتعلق الأول بالت ا زم الدولة العضو في الاتفاقية بمنح جميع الدول الأعضاء ذات الامتيازات التي منحتها أو ستمنحها لدولة أخرى سواء كانت عضوا أم لاو بنفس الشروط و الإعفاءات. أما الثاني فيتعلق بالت ا زم الدول الأعضاء بالتعامل مع رعايا الدول الأعضاء الأخرى ذات المعاملة التي تنطبق على رعاية هذه الدولة من حيث الحقوق والالتزامات والواجبات التي تمنحها إياه القوانين وتشريعات هذه الدولة.

2-مبدأ التبادلية:يتعلق هذا المبدأ في الأساس بتحريم ما يسمى في علم القانون التجاري الدولي الركوب المجاني و هو ما يتعلق بالفائدة التي قد تحصل عليها الدولة العضو عن طريق إعمال مبدأ الدولة الأكثر رعاية ،من خلال إل ا زم بتقديم مقابل كل تخفيض جمركي وغير جمركي لدولة ما عضو الاتفاقية بتخفيض معادل له من قبل دولة أخرى حتى تتعادل قيمة ما تقدمه الدول الأطراف من التزامات.

مبدأ الشفافية:بموجبه تلتزم كل دولة عضو بإنشاء مركز اتصال داخل المنظمة الدولية، يهدف إلى نشر جميع التشريعات و الإجراءات التي قد تؤثر في التزاماتها التجارية تجاه الدول الأخرى الأطراف ، كما تلتزم كل دولة بإعلام مؤسسات المنظمة و الدول الأخرى الأعضاء بهذه الإجراءات و التشريعات.

9-مبدأ الأحكام الوقائية :يتعلق هذا المبدأ بجواز السماح للدول الأعضاء في بعض الظروف بفرض قيود على حرية التجارة و عدم إتباع ما ورد في جداول التزاماتها في حالات ثلاث رئيسية هي:

-الوصول إلى أهداف غير تجارية من خلال استخدام معايير و قواعد تجارية ،

-تأمين متطلبات المنافسة التجارية العادلة داخل الأسواق الوطنية،

- التدخل في النشاطات التجارية لتحقيق أهداف اقتصادية وطنية.

را ربعا: أجهزة المنظمة العالمية للتجارة: تتمثل هذه الأجهزة في:

1-المجلس الو ا زري:

يتكون المجلس الو ا زري من ممثلي جميع الدول الأعضاء في المنظمة و يجتمع هذا المجلس مرة على الأقل سنتين و يقوم بمهام المنظمة، ويتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه المهام، وله الحق في اتخاذ الق ا ر ا رت في جميع المسائل التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية المختلفة و يشكل المجلس الوزاري ثلاث لجان:

-لجنة و التنمية

-لجنة لقيود مي ا زن المدفوعات

- لجنة الميزانية و المالية و الإدارة.

المجلس العام:

يتكون المجلس العام من ممثلين عن جميع الأعضاء ويجتمع عندما يكون ذلك مناسبا. ويقوم المجلس العام بمهام المجلس الو ا زري في الفت ا رت التي تفصل بين اجتماعاته ويشرف المجلس العام على جهاز تسوية المنازعات وعلى آلية مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء وبصفة دورية. ويشرف أيضا على المجالس الفرعية التابعة له مثل مجلس تجارة السلع و مجلس

تجارة الخدمات ومجلس حقوق الملكية الفكرية. كما يشرف كل مجلس فرعي على الاتفاقات الخاصة به ويضع القواعد الخاصة بنشاطه ولكنها تخضع لموافقة المجلس العام عليها.

1-الأمانة العامة:تنشأ الأمانة التي يترأسها مدير عام يُعين من قِبل المؤتمر الو ا زري يقوم هذا المدير بتعيين أعضاء موظفي الأمانة ويحدد واجباتهم وشروط خدماتهم وفقا للقواعد التي يقدمها المؤتمر الوزاري .

9-جهاز تسوية المنازعات:يضم ممثلي الدول الأعضاء وعليه أن يعين رئيساً له ويضع القواعد الخاصة بالإجراءات التي تتبعها، وعندما ينعقد المجلس لتسوية النزاعات، فإنه ينعقد بهذه الصفة ولا ينعقد بصفة المجلس العام وان كان يضم جميع أعضاء المجلس العام.

ولم تشترط اتفاقية المنظمة شروط معينة للمثلين في الجهاز، فهو يشمل الدول جميعهم و قرارته تصدر بالأغلبية.

خامسا: العضوية في المنظمة العالمية للتجارة

نصت المادة 12 من اتفاق المنظمة العالمية للتجارة على أنه باستطاعة أي إقليم أو دولة مستقلة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وكافة الاتفاقيات التابعة لها وفقا للشروط المتفق عليها بين الدول الأعضاء. وتتلخص هذه الشروط في قبول نتائج جولة لأروغواي كَكل و تقديم التزامات في مجال السلع والخدمات. ومن ناحية أخرى يتولى المؤتمر الو ا زري الذي يعقد مرة كل سنتين على الأقل عملية البث في طلبات الانضمام بأغلبية ثلثي أصوات الدول الأعضاء والتي تلتزم بتقديم جداول التنازلات في السلع و عروض التعهدات في الخدمات وتقديم تنازلات للتعريفات الجمركية و تتفاوض حولها مع مختلف الدول الأعضاء إلى أن يتم التواصل للاتفاق حول التزامات العضو الجديد.

كما نصت المادة 16 من الاتفاقية للمنظمة العالمية للتجارة على أنه يحق لأي عضو الانسحاب من المنظمة و يسري هذا الانسحاب على جميع الاتفاقيات المتعددة الأطراف الملحقة ، ويبدأ

مفعول هذا الانسحاب بعد ستة أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المدير العام للمنظمة إخطارا كتابيا، بذلك و يفقد بالمقابل امتيازات الانضمام.